

تقييم أداء الأمم المتحدة في تسوية النزاع

العراقي - الكويتي

الباحث. قحطان حسين طاهر

**Evaluating the Performance of the United Nations in the
Settlement Iraqi- Kuwaiti conflict
Researcher Kahtan Hussian Tahir**

Abstract

The work of the united Nation in settling the international conflict increased after the cold war. This international organization has an important role in settling many wars in different regions around the world. The Iraqi- Kuwaiti conflict had great deal of continuous pursuant by the United Nations.

الملخص

أخذ نشاط الأمم المتحدة في تسوية النزاعات الدولية يتزايد بشكل ملحوظ منذ نهاية الحرب الباردة، وكانت المنظمة الدولية ولازالت طرفاً مهماً في عمليات تهدئة العديد من الحروب والصراعات والنزاعات وتسويتها في مناطق عدة حول العالم، ومما لاشك فيه انه لم يحظ أي من النزاعات الدولية بهذا الاهتمام الواسع والمتابعة المتواصلة من الأمم المتحدة وأجهزتها، مثلما حظي به النزاع العراقي - الكويتي.

إشكالية البحث

أفرزت نهاية الحرب الباردة نظاماً دولياً اتسم بالقطبية الأحادية المتمثلة بهيمنة الولايات المتحدة على القرارات الدولية، الأمر الذي أبعده حالة الصراع بين الشرق والغرب عن قرارات الأمم المتحدة والنشاطات التي كانت تقوم بها، مما كوّن إجماعاً دولياً داخل المنظمة الدولية تجاه طريقة التعامل مع أزمة غزو الكويت قلّ أن نجد له نظيراً في الأزمات والنزاعات الدولية الأخرى.

فرضية البحث

وقد ساعد إجماع الأمم المتحدة هذا في تحقيق نجاحات واضحة في إنهاء الغزو العراقي للكويت وإجبار العراق على الالتزام بالقرارات الدولية، ولكن ذلك لا يعني غياب حالات من الإخفاق والفشل في معالجات هذه المنظمة لقضايا وملفات النزاع بين العراق والكويت.

أهمية البحث

ومن الطبيعي في ظلّ التدخل الواسع للأمم المتحدة في قضايا النزاع العراقي - الكويتي، وجود حالات من النجاح وحالات من الإخفاق اتسمت بها آلية تعامل المنظمة الدولية مع أهم نزاع حدث بعد نهاية الحرب الباردة.

منهجية البحث

اعتمدنا المبحث التحليلي للوصول إلى النتائج المرجوة من البحث

خطة البحث

اشتمل البحث على مبحثين تضمن الاول حالات نجاح الأمم المتحدة في التعامل مع النزاع العراقي - الكويتي، بينما يدرس المبحث الثاني حالات الفشل والإخفاق التي تعرضت لها هذه المنظمة في مسيرتها الطويلة تجاه إنهاء النزاع بين العراق والكويت.

المبحث الأول

حالات نجاح الأمم المتحدة في التعامل مع النزاع العراقي- الكويتي

تزامن الغزو العراقي للكويت مع بدء تفكك المعسكر الاشتراكي، وسقوط جدار برلين، وقد أدى هذا الغزو إلى سلسلة من التحولات والتفاعلات والتطورات السياسية والعسكرية المكثفة والمتتابعة، التي شكّلت في مجموعها أسساً لمرحلة فاصلة مهّدت الطريق للأمم المتحدة لتحقيق نشاط متميز في مواجهة أول أزمة حقيقة تحدثت بعد انتهاء الحرب الباردة، ويمكن تحديد أهم حالات نجاح الأمم المتحدة في هذه الأزمة بالآتي:

المطلب الأول

وحدة مواقف الدول الأعضاء في مجلس الأمن تجاه الأزمة

لقد شكّلت أزمة غزو الكويت أهم أزمة دولية وإقليمية أنتجت تنسيقاً واضحاً بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (ومن ثم روسيا) حول آلية التعامل مع الأزمات الدولية بعد ثلاثي مظاهر الحرب الباردة، وهذا ما أدى إلى صياغة موقف موحد للدول الفاعلة في مجلس الأمن بشأن الغزو العراقي للكويت، كما إن أحد النقاط الإيجابية التي تحسب لصالح الأمم المتحدة في تعاملها مع أزمة غزو الكويت هي: تحقيق وحدة مجلس الأمن، إذ استند أداء مجلس الأمن إلى الإجماع القائم بين القوى الكبرى، ومنذ ذلك الوقت كان مجلس الأمن يتبنى القرارات بموافقة جميع الأعضاء الخمسة الدائمين، ويتحقق إجماع دولي حول قراراته فريد من نوعه، ولم يشهد سوى عدد ضئيل من حالات امتناع أحد الأعضاء الدائمين عن التصويت، ويمكن القول: إن وحدة مجلس الأمن مهمة جداً نظراً لأن الخصوم قد يبادرون إلى البحث عن أي تصدع في مواقف أعضاء المجلس، ولكن في الحقيقة إن وحدة القوى العظمى عنصر مهم جداً في تعزيز عملية السلام وهي هدف مرغوب فيه بشدة من منظور سياسات الأمم المتحدة.

المطلب الثاني

ازدياد فاعلية مجلس الأمن

إن تعامل مجلس الأمن مع أزمة غزو الكويت أعطى أنموذجاً واضحاً لقدرة مجلس الأمن وفعاليته وسلطته على معالجة أشد الأزمات تفاقماً، الأمر الذي دفع بالكثير من المختصين لعدّ إدارة أزمة الخليج نقطة التحول والنقلة النوعية في حياة مجلس الأمن، ويمكن من متابعة حركة مجلس الأمن، الاطلاع على مؤشرات ازدياد فاعليته وحيويته والتي سنجدتها واضحة في الملامح والمظاهر الآتية:

1. تزايد انعقاد اجتماعات مجلس الأمن: " فالمجلس خلافاً للسنوات السابقة التي كانت الجلسات فيها محدّدة بوضوح، من حيث التوقيت والموضوع، وجد نفسه في حالة انعقاد شبه دائم، ففي المدة من كانون الثاني 1992م إلى 31 آب 1993م عقد المجلس (359) جلسة مشاورة جامعة، بلغ مجموع ساعاتها حوالي (428) ساعة، فضلاً عن ذلك عقد المجلس (247) جلسة رسمية، واتخذ (137) قراراً، وأصدر (144) بياناً رئاسياً⁽¹⁾، وفي خمس سنوات فقط (1990 - 1995م) اتخذ مجلس الأمن ما يقارب (50%) من مجمل عدد قراراته التي أصدرها منذ عام 1945⁽²⁾.
2. كثرة لجوء مجلس الأمن لسلطات الفصل السابع من الميثاق: لقد شهد النظام الدولي بعد آب 1990م اتساعاً وتزايداً ملحوظاً في فرض مجلس الأمن الجزاءات وتطبيق الإجراءات القسرية الوارد ذكرها وتفصيلها في الفصل السابع من الميثاق، تجاه الدول التي يقرّر المجلس تهديدها للسلم، أو إخلالها به، أو ارتكابها عملاً من أعمال العدوان، وكأن مجلس الأمن ما إن تخطى الحاجز النفسي في أزمة الخليج، باتخاذ مجموعة من القرارات الملزمة ضد العراق، حتى أخذ على إصدار هذا النوع من القرارات مرّة بعد مرّة، فتنبأها تجاه: يوغسلافيا، وليبيا، وليبيريا، والصومال، وهايتي،

(1) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة من الدورة السابعة والأربعين إلى الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، ص 11-12.

(2) وليد محمود الناصر، أدوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 122، تشرين الأول 1995، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، ص 100.

فبلغ عدد قرارات المجلس المتخذة استناداً لأحكام الفصل السابع منذ سنة 1990 م حتى سنة 1993 م (58) قراراً في حين لم يعتمد مثل هذه قرارات طوال مرحلة الحرب الباردة سوى (14) قراراً فقط⁽³⁾.

المبحث الثاني

حالات فشل الأمم المتحدة في النزاع العراقي - الكويتي

إن فعالية الأمم المتحدة وقدرتها على تحقيق أهدافها ظلت ضعيفة من الناحية العملية منذ تأسيسها، فهذه المنظمة لم تستند على أي شكل من أشكال القوة الحقيقية التي تؤهلها للقدرة على التأثير في مجريات الأحداث في العالم، إذ ظلت إرادتها مرهونة بإرادة الدول الكبرى وخاصة إرادة الطرف الأقوى منها، وبالرغم من استخدام المنظمة وسائل عدة لمواجهة الأزمات، إلا أنها قد فشلت في تحقيق تسوية سلمية وعادلة لكثير من النزاعات الدولية، مما أدى إلى ظهور طلبات عديدة في أروقة الأمم المتحدة تدعو إلى إصلاح واقع الأمم المتحدة لتكون تعبيراً حقيقياً عن تطلعات شعوب العالم.

المطلب الأول

إخفاق الأمم المتحدة في تسوية النزاع العراقي - الكويتي سلمياً

إن الوظيفة الأساسية لمجلس الأمن هو حفظ السلم والأمن الدوليين، ولهذا أشارت المادة 24 من الفصل الأول من الميثاق صراحةً بقولها: "يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمن بالتبعية الرئيسة في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين"⁽¹⁾، ومن أجل قيام المجلس بهذه المسؤولية أسند إليه ميثاق الأمم المتحدة سلطات واسعة وخوله بالصلاحيات اللازمة.

تقضي المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة بأن (يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر)، وقد حددت المادة (33) من الميثاق هذه الوسائل فنصت على أنه يجب على أطراف النزاع (أن يلتسوا حلّه بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحكيم والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، وأن يلجؤوا إلى الوكالات والمنظمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم)⁽¹⁾.

كما نصّ ميثاق الأمم المتحدة في أكثر من موضوع على التدابير الجماعية التي تتخذها الأمم المتحدة من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين، فقد نصّت المادة الأولى في فقرتها الأولى على هذا الاتجاه (تتخذ الأمم المتحدة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها وتقمع أعمال العدوان)، وكذلك تنصّ الفقرة الخامسة من المادة الثانية على التزام الدول الأعضاء (بتقديم كل ما في وسعهم من عون للأمم المتحدة في أي عمل تتخذه وفق الميثاق والامتناع عن مساعدة أي دولة تتخذ الأمم المتحدة ضدها عملاً من أعمال القمع أو المنع)⁽²⁾، وتشمل الأعمال التي تقوم بها الأمم المتحدة كلاً من التدابير السلمية والأعمال القمعية أي الحربية التي تتطلب استخدام القوة المسلحة، ويدخل في هذا الإطار الترتيبات اللازمة كافة، لفرض الأمن والسلم الدوليين، منها المقاطعة الاقتصادية والحصار الاقتصادي واستخدام القوة العسكرية، وذلك في حالة رفض الدول المتنازعة للانصياع للتسوية السلمية، أو حدوث عدوان أو تهديد أو إخلال بالسلم يتطلب ردّاً فورياً لردعه.

منذ الغزو العراقي للكويت ظهر اتجاهان رئيسان للتعامل معه بغرض احتوائه، الأول يدخل تحت إطار التصعيد العسكري المضاد والذي تشارك فيه دول عربية وقوى إسلامية ودولية كبرى، والثاني ويدخل تحت إطار المحاولات السياسية السلمية التي تحاول بدورها أن تجد سبيلاً لتطبيق القرارات الدولية عبر أسس الحوار والآليات السياسية، ومن هنا شهدت الأزمة سلسلة من المبادرات والمقترحات الداعية لتغليب الخيار السياسي، بعد أن انتهت مرحلة استيعاب مفاجأة الغزو العراقي وما أعقبها من ردود أفعال⁽²⁾.

(3) O.Racic , The U.N of the post cold-war era , R.I.A. , Belgrade , No. 1034 , 1995 , P.3-6.

(1) ينظر نص المادة 24 من الفصل الأول من ميثاق الأمم المتحدة.

(2) ينظر: المادة (2) والمادة (33) من الميثاق.

(3) ينظر: المادة الأولى والمادة الثانية من الميثاق.

(4) أيمن عبد الوهاب، المبادرات السياسية وإمكانات نجاحها، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، العدد (103)، كانون الثاني 1991، ص69.

وبشأن الجهود السلمية يمكن القول: إن الأمم المتحدة لم تستطع بلورة مبادرة سلمية تعكس إرادة جميع الدول الأعضاء فيها ومواقفهم من أزمة الغزو العراقي للكويت، بل لجأت الدول الأعضاء وخصوصاً دائمة العضوية في مجلس الأمن إلى طرح مبادرات سلمية بشكلٍ منفرد وليس عن طريق مظلة الأمم المتحدة، فقد طرحت فرنسا في 24 أيلول 1990م مبادرة تضمنت مقترحات قائمة على أربع مراحل لحل أزمة الخليج والشرق الأوسط؛ هي الآتي⁽¹⁾:

1. إعلان العراق اعتزازه سحب قواته من الكويت وإطلاق الرعايا الأجانب المحتجزين في العراق.
2. يمكن للمجموعة الدولية توفير الضمانات لانسحاب القوات العراقية، واستعادة سيادة الكويت، كذلك انسحاب القوات الدولية من المنطقة.
3. معالجة استمرار احتلال القوات الأجنبية للبنان وإعطاء الفلسطينيين الفرصة لقيام وطن قومي لهم، عبر حوار سياسي مع الأطراف المعنية ومعالجة قلق إسرائيل من عدم الاستقرار عن طريق عقد مؤتمر دولي لضمان الحلول التي يتم التوصل إليها
4. خفض التسليح في المنطقة من المغرب إلى إيران.

أمّا الاتحاد السوفيتي، فقد طرح في 24 تشرين الأول 1990م مبادرة لحل الأزمة بشكلٍ سلمي، إذ سعت هذه المبادرة لتحقيق هدفين أساسيين⁽²⁾:

أولاً: العمل على إبقاء الحل السياسي أساساً للتسوية بعد التأكيد على الموقف السوفيتي الرفض لأي مساهمة على حساب الكويت.

ثانياً: بحث مشاكل الرعايا السوفيت الموجودين في العراق.

لقد طرحت المبادرتان من فرنسا والاتحاد السوفيتي بعد أن تقدمت حكومة العراق في 12 آب 1990م باقتراح تسوية شاملة في الشرق الأوسط، تتضمن مناقشة انسحاب سوريا من الأراضي اللبنانية وانسحاب إسرائيل من الأراضي العربية المحتلة، قبل اتخاذ قرار بانسحاب العراق من الكويت، لكن هذا الاقتراح رُفض مباشرة من الولايات المتحدة التي طالبت العراق بالانسحاب الفوري غير المشروط لقواته من الكويت⁽²⁾.

في 31 آب 1990م عقد الأمين العام للأمم المتحدة (خافيير بيريز دي كويلار) ووزير الخارجية العراقي طارق عزيز في العاصمة الأردنية جلسة محادثات من أجل التوصل إلى حلٍ سلمي للأزمة، وفي 2 أيلول 1990م أعلن دي كويلار عن فشل محادثاته مع طارق عزيز، بعد رفض الجانب العراقي الانسحاب من الكويت⁽¹⁾، لقد كان نشاط الأمم المتحدة في التوصل إلى تسوية سلمية لأزمة الغزو العراقي للكويت دون المستوى المطلوب، فقد قام الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك (خافيير بيريز دي كويلار) بزيارة إلى بغداد بأيامٍ قليلة قبل بدء الحرب على العراق في 17 كانون الثاني سنة 1991م، لإقناع صدام حسين بالانسحاب من الكويت، لكن الأمين العام لم يكن يمتلك تفويضاً لإيجاد تسوية بحلٍ وسط، ولم يستطع سوى مناشدة صدام حسين بأن يستجيب للقرارات الدولية، إلا أنّ صدام حسين رفض أن يعير هذه المحاولة أي اهتمام، مما دفع بيريز دي كويلار إلى التصريح لوسائل الإعلام بالقول: "لا أرى أي سبب للأمل"⁽²⁾، وفي هذه الأزمة لم يستخدم دي كويلار سلطاته التي خولها له الميثاق للتسوية السلمية للمنازعات الدولية عن طريق الوساطة والمساعدة الحميدة والتوفيق، بل يبدو إنه قد حرص على تأكيد الصفة الشخصية لمبادرته، حتى لا يتم إدخال الأمم المتحدة في هذه الأزمة طرفاً مفاوضاً، بسبب ما تمثله وظيفته بوصفه أميناً عاماً للأمم المتحدة من حساسية لا يستطيع معها تقديم أي تنازلات، من دون اتفاق مسبق مع الأطراف الدولية.

(1) أيمن عبد الوهاب، مصدر سبق ذكره، ص 70.

(2) المصدر السابق نفسه، ص 71.

(3) بيار سالينجر، أريك لوران، حرب الخليج - الملف السري، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط2، بيروت، 2011، ص 216.

(4) متاح على الموقع الإلكتروني لهيئة الإذاعة البريطانية: www.bbcarabic.com

(5) ستانلي ميسلر، كوفي أنان - رجل سلام في عالم من الحروب، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 2007، ص 53.

لقد عمل مجلس الأمن منذ بداية الأزمة في 2 آب 1990م، طبقاً لأحكام الفصل السابع من الميثاق، إذ أصدر قراره الأول بشأن الأزمة وهو القرار رقم 660 والذي قرّر فيه إن الغزو العراقي للكويت يمثل خرقاً للسلم والأمن الدوليين، وفي 29 تشرين الثاني 1990م تبنّى مجلس الأمن القرار 678 الذي يجيز استخدام القوة ضد العراق، مع إعطائه مهلة للانسحاب من الكويت تنتهي في 15 من كانون الثاني 1991م، مع الإشارة إلى إمكانية شنّ الحرب قبل هذا الموعد في حالة قيام صدام حسين بأي تحرك عسكري معادٍ⁽¹⁾.

وفي الساعات الأولى من يوم 17 كانون الثاني 1991م وبعد رفض الحكومة العراقية الانسحاب من الكويت، انطلقت شرارة الحرب ضد العراق بتوجيه ضربة جوية قاسية للقوات العراقية في الكويت قامت بها قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة وبتخويل من مجلس الأمن، تلتها حرب برية في العشرين من آذار 1991م انتهت بإخراج القوات العراقية من الكويت، ورغم مشروعية الهدف من هذه الحرب وصحة تكييفها القانوني إلا أنها كانت حرباً متجاوزة حدود الدفاع الشرعي بكل المقاييس، لأنها تجاوزت هدف تحرير الكويت إلى تدمير مقدرات العراق وفرض شروط قاسية عليه، كما أن قوات التحالف الدولي خاضت الحرب بمفردها وليست تحت قيادة مجلس الأمن، ولا الأمم المتحدة وإنما كانت تحت إمرة الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾، وقد اعترف الأمين العام للأمم المتحدة (بييرز دي كويلار) بذلك في كلمة ألقاها في البرلمان الأوروبي عندما قال " لم تكن حرباً تقودها الأمم المتحدة، ولم يكن الجنرال شوارزكوف^(*) يلبس خوذة زرقاء" وهذا يدل على أن الطائرات والجيوش التي حاربت العراق لم تتلق أية أوامر من الأمم المتحدة، ولم يلبس الجنود خوذات مستديرة زرقاء كما يفعل الجنود الذين يخدمون في قوات حفظ السلام التي تأتمر بأوامر الأمم المتحدة⁽²⁾.

المطلب الثاني

هيمنة الولايات المتحدة على نشاطات مجلس الأمن

لقد أوجد انتهاء الحرب الباردة نمطاً جديداً من السياسات الدولية خرجت بموجبه الولايات المتحدة أكبر قوة ذات وزن حاسم، واستطاعت أن تسيّر الأمم المتحدة في كثير من الأحيان في الطريق الذي يضمن مصالحها الإستراتيجية ويحقق لها الهيمنة الدولية ويتضح ذلك من خلال تصريحات المسؤولين الأمريكيين لاسيما وزير الخارجية الأمريكي الأسبق جيمس بيكر بقوله "يتعين على الولايات المتحدة أن تقود ويتعين على شعبنا أن يفهم نحن الآن الأمة الوحيدة التي تمتلك الأدوات السياسية والعسكرية"⁽¹⁾.

إن الولايات المتحدة تمتلك إمكانيات هائلة وعلى مختلف الأصعدة مكنتها من الهيمنة على النظام الدولي الجديد، فعلى الصعيد الاقتصادي يعدّ اقتصادها هو الأضخم في العالم، كما أن الولايات المتحدة تسيطر على مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي واستطاعت أن تسخر هذه المؤسسات في خدمة مصالحها؛ وذلك عن طريق حقوقها التصويتية في هذه المؤسسات وقدرتها على اختيار رؤسائها ووجود مقارها على أراضيها، كما إنها تهيمن على 30% من التمويل الخاص بهاتين المؤسستين، كما استطاعت الولايات المتحدة أن تدفع بالقوى الاقتصادية الكبرى المنافسة لها ك(اليابان ودول الاتحاد الأوربي) إلى القبول بالتبادل العالمي وفقاً لشروطها⁽¹⁾.

إن اختفاء التحدّي السوفييتي وتراجع كتل دول العالم الثالث قد هيأ الظروف الملائمة أمام الولايات المتحدة لقيادة الأمم المتحدة، فصار مجلس الأمن الدولي أداة طيعة في يد هذه الدولة التي تصرّ على استغلال هذا الجهاز بعدّه أداة دولية ذات قوة ملزمة ومؤثرة وتستطيع أن تستخدمه لإصدار قرارات تسمح بإعادة ترتيب الأوضاع الإقليمية والدولية

(1) بيار سالينجر، إيريك لوران، مصدر سبق ذكره، ص244.

(2) عبد العزيز سرحان، جريمة القرن الحادي والعشرين، الغزو الأمريكي الصهيوني الإمبريالي للعراق، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص46.

(*) الجنرال الأمريكي نورمان شوارزكوف هو قائد قوات التحالف الدولي الذي خاض الحرب ضد العراق لتحرير الكويت.

(3) ستانلي ميسلر، مصدر سبق ذكره، ص53.

(4) عماد يوسف وأروى الصباغ، مستقبل السياسات الدولية تجاه الشرق الأوسط، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان 1996، ص166.

(5) حنان دويدار، الولايات المتحدة الأمريكية والمؤسسات المالية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد (127) 1997، ص119.

لصالحها⁽²⁾، والدليل على ذلك أن الولايات المتحدة استطاعت أن تحمل مجلس الأمن الدولي على إصدار (12) قراراً ضد العراق في زمن قياسي لم يتجاوز الأربعة أشهر بعد غزوه الكويت في 2 آب 1990م⁽³⁾.

لقد سعت الولايات المتحدة إلى إعطاء دور جديد للأمم المتحدة ولمجلس الأمن بالذات لغرض استخدامها وسيلة لتنفيذ سياستها الخارجية خاصة بعد عام 1990م، إذ قامت هذه الدولة بصياغة مفاهيم جديدة عن السلام وصنع السلام وتسوية المنازعات الدولية وحقوق الإنسان والشرعية الدولية إلى حد بدأت هذه المفاهيم تضغط وتؤثر في مفهوم السيادة والسلطان الداخلي للدول، وسمحت للمنظمة بالتدخل في مسائل هي من صلب الاختصاصات الداخلية للدول، وهكذا تحولت الأمم المتحدة إلى أداة لتوفير الغطاء الشرعي للتدخلات الأمريكية مثلما حدث في الصومال وهاييتي وليبيا ويوغسلافيا⁽¹⁾.

واعتقد أنه رغم الواقع الذي تتجلى فيه الهيمنة الأمريكية على الأمم المتحدة بشكل واضح إلا أن الولايات المتحدة بدأت تقلل من أهمية الاعتماد عليها أداة لتنفيذ سياستها الخارجية بسبب التغيير الحاصل في مواقف بعض الدول، وإن كان هذا التغيير ليس تاماً، إذ أصبحت هذه الدول لا تؤيد وأحياناً تعارض المواقف الأمريكية تجاه العديد من القضايا الدولية، وهذا ما نلاحظه في موقف فرنسا وألمانيا والصين وروسيا، وهذا ما جعل الولايات المتحدة تتبع أسلوباً محدداً في التعامل مع الأمم المتحدة إزاء القضايا الدولية، فنقوم باللجوء إلى الأمم المتحدة في المسائل التي تستطيع أن تحصل بها على تأييد دولي مثلما حصل في الحرب على أفغانستان سنة 2002م، في حين أنها تتجاهل أي دور لهذه المنظمة عندما تجد أنه من الصعب عليها صياغة موقف دولي مشترك للتعامل مع قضية دولية معينة، وحصل ذلك عندما شنت الولايات المتحدة حربها ضد العراق في آذار 2003 من دون موافقة الأمم المتحدة.

إن التصور الأمريكي للأمم المتحدة بعد الحرب الباردة يتضح من تصريحات المسؤولين في الولايات المتحدة، فقد صرح الرئيس الأمريكي السابق (بيل كلنتون) في خطابه أمام الجمعية العامة في 27 أيلول 1993م قائلاً "إننا سوف نعمل بالمشاركة مع الآخرين وعن طريق مؤسسات متعددة الأطراف مثل الأمم المتحدة، إنه لمن مصلحتنا القومية أن نقوم بذلك، لكن يجب ألا نتردد في العمل بطريقة منفردة عندما يكون هناك تهديد لمصالحنا الحيوية أو لمصالح حلفائنا الحيوية"، وفي كلمة ألقته (مادلين أولبرايت) مندوب الولايات المتحدة في الأمم المتحدة في مركز (وودرو ولسون) للبحوث في آذار 1994م قالت "إن التحدي بالنسبة إلينا هو أن نحكم متى يحقق عملنا من خلال الأمم المتحدة مصالحنا، ومتى لا يحققها"⁽¹⁾.

ويبدو واضحاً أن الهيمنة الأمريكية على الأمم المتحدة أصبحت تشكل عائقاً أمام شرعية القرارات الصادرة من هذه المنظمة والسبب هو أن الولايات المتحدة عندما تريد إصدار قرار معين من الأمم المتحدة لا يحظى بقبول دولي فإنها تقوم بممارسة ضغوط واسعة في شتى المجالات السياسية والاقتصادية على الدول التي لا تؤيد الولايات المتحدة في موقفها، وقد تضطر العديد من هذه الدول إلى تغيير مواقفها تحت وطأة الضغوط الأمريكية مما يؤدي إلى إصدار القرارات من دون قناعة تامة لدى الدول الأعضاء وهذا ما يشكل تشكيكاً في شرعية القرارات الصادرة.

بعد انتهاء الحرب الباردة كشف الواقع الدولي عن تعطيل دور منظمة الأمم المتحدة لاسيما في بعض القضايا التي تدخل في نطاق اختصاصها الأصيل وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، فالحرب التي قادتها الإدارة الأمريكية والدول التي تحالفت معها لتحرير الكويت في سنة 1991م، أظهرت حجم الهيمنة الأمريكية على قرارات المنظمة الدولية، حتى أصبح المسؤولون الكبار في الإدارة الأمريكية ينعنون المنظمة الدولية على أنها جزء من الإرث التاريخي، وبلغ بهم الأمر نعي الأمم المتحدة ووصفها بأنها أصبحت أثراً من آثار الماضي⁽¹⁾.

(1) منصور العادلي، القانون الدولي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد (127)، 1997، ص110.

(2) عماد يوسف وأروى الصباغ مصدر سبق ذكره ص 152.

(3) د. ضاري رشيد الياسين، الأمم المتحدة والسياسة الخارجية الأمريكية، نشرة مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد (14)، 1997، ص9.

(4) أحمد الرشيد وآخرون، الأمم المتحدة وضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996، ص53، ص54.

(5) القانون الدولي فقد جدواه بعد انهيار الاتحاد السوفييتي، مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر، الملف السياسي، 13 تموز 2003، العدد (630).

ومن المبادئ التي يتضمّن ميثاق الأمم المتحدة الواردة في المادة الثانية من الميثاق الفقرة الأولى التي جاء فيها (تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها)، والمقصود بمبدأ المساواة في السيادة هو التساوي بين الدول الأعضاء في الحقوق والواجبات بغض النظر عن حجم الدولة وعدد سكانها وشكل حكومتها أو القدرة الاقتصادية أو العسكرية⁽¹⁾.

وفي حالة الغزو العراقي للكويت هُمش دور المنظمة الدولية، حين انفردت الولايات المتحدة الأمريكية لعرقلة كلّ المساعي السلمية، وبخاصة عندما حاول الأمين العام آنذاك (خافيير بيريز دي كويلار) أن يقوم بمحاولة دبلوماسية لاحتواء الأزمة العراقية-الكويتية، وتوجّهه إلى العاصمة الأردنية عمان لمقابلة وزير الخارجية العراقي طارق عزيز، وقبل أن يتوجّه الأمين العام "دي كويلار" إلى العاصمة الأردنية عمان سنة 1991م استقبله الرئيس الأمريكي "جورج بوش الأب" ونبّه على أن هنالك حدوداً يتعيّن على الأمين العام للأمم المتحدة الالتزام بها وهو يخاطب وزير خارجية العراق، وتدلّ هذه الواقعة على أن خيوط إدارة الأزمة ليست بيد الأمم المتحدة، وهذا النوع من التهميش جرى أمام المجتمع الدولي بشكل واضح والذي شكل الخطوة الأولى نحو هيمنة أمريكية واضحة على قرارات مجلس الأمن بشأن الأزمة بين العراق والكويت⁽²⁾.

ورغم أن مجلس الأمن أصدر حزمة من القرارات ذات قوة وفاعلية من المنظمة الدولية ضد العراق، وأدت القرارات الصادرة آنذاك إلى تفعيل عمل المنظمة الدولية ونشاطها، إلا أن الإدارة الأمريكية فسّرت من جانبها فقرات من قرارات مجلس الأمن بشكل انتقائي، وأحياناً تصبح إحدى الفقرات أكبر من القرار من حيث التنفيذ على أرض الواقع، بقصد التعجيز ولخلق التبرير لشنّ الحرب في سنة 1991م، وهو ما أدّى للعودة إلى الوراء وسيادة قانون القوة في العلاقات الدولية بدلاً من سيادة قوة القانون.

وهكذا نرى إن مجلس الأمن قد اتخذ غالبية قراراته المتعلقة بالغزو العراقي للكويت بمبادرة من الولايات المتحدة، ولا نبالغ إذا قلنا: إن هذه القرارات تمّت صياغتها في واشنطن وليس في أروقة الأمم المتحدة، كما إن غالبية الأعضاء في مجلس الأمن قد خضعوا للإرادة الأمريكية التي مارست جميع وسائل الترغيب والترهيب لكسب دعم هذه الدول لسياستها بشأن الأزمة، فضغف دور الأمم المتحدة وأصبحت رهينة بيد القوة الأمريكية، وتخلّت عن مسؤولياتها الدولية لأنها سلّمت حكومة الولايات المتحدة مهمة تنفيذ القرارات الصادرة بحق العراق من دون رقابة أو محاسبة، وهذا مؤشّر واضح على هيمنة الولايات المتحدة على نشاطات المنظمة الدولية.

المطلب الثالث

سوء الأوضاع الإنسانية في العراق بسبب الحصار الاقتصادي

كان الهدف المعلن من وراء الحصار الاقتصادي الذي فرضه مجلس الأمن على العراق في القرار 660 لسنة 1990م، هو إخراج العراق من الكويت، لكن الحصار استمر بعد خروج من الكويت وانتهاء العمليات العسكرية، وقد استمر الحصار إلى أن صدر القرار 687 الذي قيّد العراق بمنظومة من القيود على الاستيراد والتصدير والتعاملات الاقتصادية، كانت الأشدّ قسوة في تاريخ الأمم المتحدة، واستمر الحصار مفروضاً لمدة طويلة عانى فيها ملايين العراقيين من الأطفال والنساء والشيوخ من مأساة إنسانية حقيقية نتيجة للآثار الكارثية التي خلّفها الحصار الاقتصادي⁽¹⁾.

إن فرض الحصار الاقتصادي على الشعب العراقي ترك آثاراً اقتصادية وسياسية واجتماعية وأمنية بالغة الخطورة، استمرت حتى بعد سقوط نظام صدام الذي كان سبباً رئيساً في وضع العراق تحت طائلة العقوبات الدولية، إذ إن قرار مجلس الأمن رقم (678) لسنة (1990)، أمر بقطع ارتباطات العراق الاقتصادية والتجارية مع العالم الخارجي، مما

(1) د. إبراهيم أحمد شلبي، المنظمات الدولية، القاهرة، بلا تاريخ، ص420.

(2) د. حسام احمد محمد هنداوي، التدخل الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة 1996-1997، ص 218.

(3) د.سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سبق ذكره، 238.

انعكس بشكل سلبي على الوضع الاقتصادي والصحي والاجتماعي والبيئي والتعليمي والأمني للشعب العراقي، وقد رصدت المنظمات الدولية خسائر جسيمة تعرض لها الشعب العراقي بسبب وضعه تحت الحصار الاقتصادي لمدة تجاوزت 13 سنة، من أهمها:

1. انخفاض دخل الفرد العراقي، إذ كان نصيب الفرد العراقي من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 1980 نحو 8200 دولار أميركي، وانخفض إلى 2400 دولار أميركي بعد الحرب مع إيران، ووصل إلى نحو 290 دولاراً أميركياً في سنة 2000م، وتدنّى راتب الموظف المدني قبل 2003م حتى بلغ خمسة آلاف دينار في الشهر، أي ما يعادل 2.5 دولار شهرياً⁽¹⁾.

2. انخفاض الانخراط في المدارس للأعمار من 6 إلى 23 بنسبة 53% بحسب مصادر اليونسكو، بسبب اعتماد العائلات العراقية على الأطفال في تأمين الموارد المادية⁽²⁾.

3. تدنّى المستوى الصحي في العراق، إذ أفرزت قرارات وضع العراق تحت الحصار الاقتصادي نتائج سيئة على الوضع الصحي تمثلت في زيادة معدل وفيات الأطفال، وارتفاع في نسبة أمراض سوء التغذية بسبب تناقص الأدوية والمعدات الطبية وانقطاع القطاع الصحي العراقي عن الابتكارات والتقنيات الطبية الحديثة، مما أدى إلى تدهور مستوى الخدمات في المؤسسات الصحية العراقية.

4. تدني المستوى التعليمي في المؤسسات التعليمية والتربوية: أثر الحصار الاقتصادي سلباً على الوضع التعليمي والأكاديمي في العراق، ومن هذه الآثار السلبية، تزايد أعداد المتخلفين عن المدارس، و هجرة الكفاءات العراقية بأعداد كبيرة إلى خارج العراق، إذ هاجر أكثر من 23 ألف باحث وعالم وأستاذ جامعي وطبيب متخصص ومهندس، كما إن مستوى الشهادات الجامعية العراقية قد تدنّى بسبب قرارات الحصار؛ وذلك بسبب حرمان الكفاءات العراقية من مواكبة التطور العلمي العالمي نتيجة لعزل العراق عن العالم، مما أثر في مستواهم العلمي، مما استدعى عدم معادلتها مع شهادات الجامعات العالمية بعد أن كانت الشهادات العراقية من الشهادات المتميزة دولياً⁽¹⁾.

5. تراكم الآثار السلبية للحرمان المستمر الذي أصاب البناء النفسي والاجتماعي للسكان، مما أدى إلى زيادة الشعور بالعزلة بسبب الانقطاع عن العالم الخارجي والشعور بالإحباط واليأس ولجوء الكثير من أبناء الشعب العراقي إلى أعمال ومهن لا تتناسب مع مؤهلاتهم بسبب التدهور الاقتصادي وعدم كفاية الأجور في الوظائف الحكومية والقطاع الخاص. وهكذا تحوّل الحصار الاقتصادي الذي فرضه مجلس الأمن على العراق بعد غزوه الكويت، إلى أداة لاضطهاد الشعب العراقي وقتله بدلاً من معاقبة النظام الحاكم، وهذا يمثل انحرافاً في الهدف التي كان مجلس الأمن يسعى إلى تحقيقه من وراء فرض العقوبات الاقتصادية على العراق، وهي إجبار نظام صدام حسين على الخضوع للقرارات الدولية، خصوصاً بعد استمرار فرض الحصار الاقتصادي على العراق على الرغم من إخراج العراق من الكويت.

المطلب الرابع

عدم صلاحية مجلس الأمن في ترسيم الحدود العراقية الكويتية

عند مراجعة القرارات التي أصدرها مجلس الأمن بشأن ترسيم الحدود بين العراق والكويت فإننا نرى أن المجلس قد اصدر قراره المرقم (660) في 2 آب 1990م والذي يقضي بانسحاب العراق من الكويت والبدء فوراً بمفاوضات مكثفة لحلّ الخلافات بينهما، ومن المؤكد أن مسألة الحدود هي إحدى أهم الخلافات بين الطرفين أي: أنه وفقاً للقرار المذكور كان يجب أن تترك مسائل الحدود للمفاوضات بين الطرفين، إلا أن المجلس عاد واتخذ القرار المرقم (687) في 3 نيسان 1991م قضى بموجبه قيام الأمين العام للأمم المتحدة بتشكيل هيئة لترسيم الحدود بين العراق والكويت⁽¹⁾، وتم تشكيل الهيئة

(1) صلاح التكمه جي، جريمة الفصل السابع انتقام من شعب، متاح على موقع جريدة البيئة الالكترونية: <http://www.al-bayyna.com>

(2) د. سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سبق ذكره، ص239.

(3) صلاح التكمه جي، مصدر سبق ذكره.

(4) ينظر: نص قرار مجلس الأمن المرقمين (660) و(687).

المذكورة في 2 أيار 1991م، وبعد سنتين من العمل قدمت الهيئة تقريرها النهائي للأمين العام في 20 أيار 1993م، وتضمن النتائج النهائية لعمل الهيئة وأرفق به خارطة توضح ترسيم الحدود بين العراق والكويت، وقد عرض الأمين العام هذا التقرير على مجلس الأمن الدولي والذي أصدر القرار المرقم (833) لسنة 1993م وفقاً للفصل السابع من الميثاق وصادق بموجب هذا القرار على تقرير الهيئة وأكد بأن قراراته بخصوص الحدود هي نهائية وملزمة⁽²⁾،

إن السؤال المهم في هذا الصدد هو: هل يملك مجلس الأمن صلاحية فرض ترسيم حدود بين دولتين؟.

لعل من أهم قرارات مجلس الأمن وأكثرها إثارة للجدل، القرار 833 لسنة 1993م والمتعلق بترسيم الحدود بين العراق والكويت، فمن المسائل الثابتة والمستقرة في التعامل الدولي، إن المنازعات الدولية المتعلقة بترسيم الحدود، إنما يتم حلها بالاتفاق المباشر أو غير المباشر للدول المعنية نفسها، نظراً لأن الغاية من عقد الاتفاقيات الحدودية بين الدول المتنازعة بملء إرادتها واختيارها وقناعتها، أو الاتفاق على حل هذه المنازعات عبر وسيط ثالث أو جهة محايدة، هو إرساء حالة دائمة من السلام والأمن والاستقرار بين هذه الدول، على أساس مفاهيم حسن الجوار والتعاون المتبادل والتعايش المشترك فيما بينها، ولذلك أوجبت قواعد القانون الدولي العام في مثل هذه الأحوال، بأن تكون الحدود المرسومة بين أية دولتين، واضحة المعالم والاتجاهات، وموثقة على نحو دقيق، وفي حالة استقرار وثبات دائمين، وهذا يتطلب بطبيعة الحال أن يكون اعتراف كل منهما بسير خط الحدود، اعترافاً صريحاً حرّاً لا لبس فيه، نابعاً عن رغبة حقيقية وإرادة وطنية حرة، أما أن يُصار إلى فرض ترسيم معين للحدود على إحدى الدول المتنازعة لصالح الأخرى، فهذا يعني إبقاء النزاع قائماً ومستمرّاً دون أدنى شك⁽¹⁾.

إن نشاط مجلس الأمن في ترسيم الحدود العراقية الكويتية، إنما يشكل سابقة خطيرة جداً في العلاقات الدولية، ومخالفة صريحة للمهام والصلاحيات الموكولة له بموجب ميثاق الأمم المتحدة، إذ خلا هذا الميثاق من الإشارة إلى أي اختصاص للمجلس من هذا النوع، كما لم تكن تطبيقات المجلس يوماً متعلقة بمهمة ترسيم حدود دولية، وكل ما يمكن ملاحظته على نشاط المجلس في مثل هذه القضايا والمنازعات، هو الطلب من الدولتين المتنازعتين أو إحداهما بسحب الوجود العسكري لها في المنطقة الحدودية المتنازع عليها، أو ربما اكتفى المجلس بالإشارة في قراراته أو توصياته إلى حل النزاع بإحدى الطرق السلمية المعروفة⁽²⁾.

إن تدخل مجلس الأمن في ترسيم الحدود العراقية الكويتية لم يسهم أبداً في توطيد السلم والاستقرار بين البلدين، ولم يضع أية لبنة حقيقية أو ذات فائدة في بنیان العلاقات المتبادلة بينهما، وإنما العكس هو الصحيح، إذ سادت أجواء من التوتر والشكوك بين الجانبين لا تزال آثارها ماثلة لحد الآن، حتى بعد تغيير النظام السياسي في العراق الذي قام بغزو الكويت.

ونخلص مما سبق إن مجلس الأمن، وفي ضوء اضطراره بمهمة ترسيم الحدود بين العراق والكويت، قد تدخل في موضوع مهم وحساس يعدّ من صميم السلطان الداخلي للدول، ومظهر من مظاهر سيادتها واستقلالها ووحدتها الإقليمية، ويشكّل هذا التدخل، تجاوزاً صريحاً لحدود الصلاحيات الممنوحة له بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وللسلطات التي يتمتع بها طبقاً لأحكام الفصل السابع منه باعتبار إن جميع القرارات التي أصدرها بحق العراق كانت مستندة إلى أحكام هذا الفصل.

(1) ينظر: نص قرار مجلس الأمن المرقم (833) الصادر في 27 أيار 1993.

(2) ترسيم الحدود العراقية الكويتية في ضوء قرارات مجلس الأمن الدولي، مجلة التشريع والقضاء، متاح على الرابط: <http://tqmag.net>.

(3) محمد ثامر السعدون، مصدر سبق ذكره، ص 142.

المطلب الخامس

عدم قانونية بعض إجراءات نظام التعويضات المفروضة على العراق

إن مبدأ التعويض من المبادئ المستقرة في القانون الدولي التي تضمنتها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، كما أن المسؤولية الدولية ترتبط بصفة أساسية بتعويض الضرر، فإن الفقه الدولي يتفق على أهمية الضرر في مجال دعوى المسؤولية الدولية، وكذلك فإن الأمم المتحدة التزمت بمبدأ التعويض، أما القضاء الدولي، فقد أقر مبدأ التعويض إذ ورد في أحكام محكمة العدل الدولية بشأن نزاعات عديدة، واتخذ التعويض صوراً وأشكالاً عديدة ولكن ما جرى عليه العمل الدولي أن التعويض في المسؤولية الدولية يتخذ صوراً ثلاثاً هي الترضية، والتعويض العيني، والتعويض المادي⁽¹⁾.

لقد أصدر مجلس الأمن قرارات عدة أشارت إلى مسؤولية العراق عن الأضرار التي لحقت بالدول والشركات، منها القرار المرقم 674 في 29 تشرين الأول 1990م الذي أشار إلى مسؤولية العراق عن أية خسارة أو أضرار أو إصابات تنشأ فيما يتعلق بالكويت والدول الأخرى ورعاياها وشركاتها⁽¹⁾، وجاء القرار 674 شاملاً أكدته وتضمنته القرارات السابقة (666) في 13 أيلول 1990م و(670) في 25 أيلول 1990م، ثم أصدر المجلس القرار (686) في 2 آذار 1991، الذي طالب العراق أن يقبل مسؤولياته بموجب القانون الدولي عن أية خسارة أو ضرر أو أضرار ناجمة بالنسبة للكويت ودول آخر ورعاياها وشركاتها⁽²⁾.

وعلى هذا الأساس وضع مجلس الأمن نظاماً للتعويضات لمعالجة الأضرار التي نتجت عن احتلال العراق للكويت، إذ أصدر مجلس الأمن القرار (687) في 3 نيسان 1990م ليقرر "مسؤولية العراق عن أية خسارة مباشرة، وغير مباشرة، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية أو الرعايا الأجانب أو الشركات الأجنبية نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت"، ولتطبيق هذا النظام ووضع آلية لتنفيذه نصت الفقرة (18) من القرار (687) على ما يلي " يقر أيضاً إنشاء صندوق لدفع التعويضات المتعلقة بالمطالبات التي تدخل في نطاق الفقرة (16) وإنشاء لجنة لإدارة الصندوق " وأوعز المجلس للأمين العام - في الفقرة اللاحقة (19) - بوضع هيكلية الصندوق واللجنة وتحديد وظائفها⁽¹⁾، ثم اتخذ المجلس قراره المرقم (692) في 20 أيار 1991م ليصادق فيه على المقترحات التي قدمها الأمين العام في 2 أيار 1991م لتنفيذاً للفقرة (19) من القرار (687).

وقد خصص مجلس الأمن لصندوق التعويضات نسبة 30% من القيمة السنوية لصادرات العراق النفطية، ثم خُفِضَت هذه النسبة إلى 5% بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في سنة 2003م.

الخاتمة

إلى إن الأمم المتحدة في معالجتها لقضايا النزاع العراقي - الكويتي قد اتبعت منهجاً مختلفاً عن المنهج الذي كانت تتبّعه مع النزاعات الدولية في اثناء الحرب الباردة، نتيجة لتغير طبيعة النظام الدولي وظهور عوامل عديدة دفعت الأمم المتحدة إلى المزيد من الفاعلية والتأثير في مجريات الأحداث الدولية، وقد استطاعت هذه المنظمة تحقيق بعض حالات النجاح على صعيد تفعيل دورها الدولي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، لكنها بالمقابل أثبتت فشلها في الكثير من آليات عملها الخاصة بحسم ملفات النزاع بين الدولتين، وكذلك عدم قانونية الإجراءات التي اتبعتها في سبيل إنهاء النزاع بين العراق والكويت، بسبب غلبة المواقف السياسية على المسائل

(1) باسم كريم الجنابي مجلس الأمن والحرب على العراق عام 2003، دراسة في وقائع النزاع ومدى مشروعية الحرب، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2006، ص170.

(2) ينظر: نصّ قرار مجلس الأمن المرقم 674 الصادر في 29 تشرين الأول 1990.

(3) ينظر: نصّ قرار مجلس الأمن المرقم 686 الصادر في 2 آذار 1991.

(4) ينظر: نصّ قرار مجلس الأمن المرقم 687 الصادر في 3 نيسان 1991.

قائمة المصادر

- أيمن عبد الوهاب، المبادرات السياسية وإمكانيات نجاحها، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، العدد (103)، كانون الثاني 1991.
- بيار سالينجر، أريك لوران، حرب الخليج . الملف السري، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط12، بيروت، 2011.
- ستانلي ميسلر، كوفي أنان . رجل سلام في عالم من الحروب، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 2007.
- عبد العزيز سرحان، جريمة القرن الحادي والعشرين، الغزو الأمريكي الصهيوني الإمبريالي للعراق، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.
- عماد يوسف وأروى الصباغ، مستقبل السياسات الدولية تجاه الشرق الأوسط، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان 1996.
- حنان دويدار، الولايات المتحدة الأمريكية والمؤسسات المالية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد (127) 1997.
- منصور العادلي، القانون الدولي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد (127)، 1997.
- أحمد الرشيد وآخرون، الأمم المتحدة وضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996
- د. إبراهيم أحمد شلبي ، المنظمات الدولية ، القاهرة ، بلا تاريخ
- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة من الدورة السابعة والأربعين إلى الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993.
- د. حسام احمد محمد هندأوي، التدخل الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة 1996 - 1997.
- وليد محمود الناصر، أدوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 122، تشرين الأول 1995، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة.

تقويم تدريس الجغرافية في استخدام الاحداث الجارية
في قسم الجغرافية كلية التربية الأساسية/- جامعة بابل من وجهة نظر الطلبة

أ.م. محمد حميد مهدي المسعودي

م. جنان مرزة حمزة م.م. سجي عبد مسرهد

جامعة بابل/ كلية التربية الأساسية

**Assessing the Teaching of Geography by Using
The Current Events**

Asst. Prof. Muhammad Hameed Mahdi

Lect. Ginan Mirza Hamza

Asst. Lect. Saja Abid Msrhad

College of Basic Education/ University of Babylon

Abstract

The problem of the research rises from the weakness of the methods adopted in teaching geography. Also there is lack in modern sources and modern equipments and devices which have bad effect on teaching the subject which effects badly on the achievement of the university students.

الفصل الأول

مشكلة البحث

تنصل مشكلة البحث بضعف الأساليب والطرائق التدريسية الحديثة المستخدمة في تدريس الجغرافية وما تمثله الأحداث الجارية من أساليب متنوعة في التدريس، فضلاً عن قلة توافر استخدامات الأحداث الجارية لوجود فجوة حقيقية بين استخدامها وما تتوفر من مصادر حديثة في الأحداث الجارية والقضايا المعاصرة والمشكلات التي تحدث في الظواهر الجغرافية المختلفة سواء كانت طبيعية أو بشرية أو اقتصادية أو سياسية أو علمية مما انعكس أثرها السلبي على التدريس وقلة استخدامها من قبل التدريسيين أدى إلى عدم المعرفة الحقيقية بالأحداث الجارية وما يرتبط بالمحتوى الدراسي من أحداث وقضايا تهم طلبة المرحلة الجامعية (18، ص134).

لهذا جاءت هذه الدراسة للكشف عن مدى استخدام الأحداث الجارية في تدريس الجغرافية في قسم الجغرافية في كلية التربية الأساسية . جامعة بابل من وجهة نظر الطلبة، باعتبار لا توجد مشكلة من المشاكل الا وتقع ضمن دائرة علم الجغرافية وموادها المعاصرة لانها تعني بالمشاكل والظواهر الطبيعية والبشرية اليومية والشهرية والسنوية وتطورها وحركتها ومسيرتها

أهمية البحث :والحاجة إليه:

تعد الجغرافية مصدراً أساسياً لدراسة النواحي البشرية والطبيعية التي تمثل النواحي الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي نشأت وتتنشأ عن التفاعل بين الإنسان وبيئاته المختلفة، ولمعرفة كيف ان الظواهر البشرية المختلفة في الماضي والحاضر والمستقبل تتفاعل في كثير من نواحيها مع الظروف الطبيعية المحيطة، وكيف ان الإنسان أنشأ علاقات خاصة مع بيئة فعلد وغير (5، ص76)، ومنهج الجغرافية غني بالاحداث الجارية التي لها صلة ارتباط بمحتواه ومفرداته التي ترفده بالحيوية والجدة والحداثة وتمكنه من مواكبة حركة المجتمع والحياة بما يخدم أهداف تدريس الجغرافية وتقديم الموضوعات الحديثة التي تساعد في إثراء المناهج التربوية (11، ص148)، فالاحداث الجارية تساعد الطلبة في متابعتها في المنطقتين العربية والدولية وما يكتب عنها في الصحف والمجلات وما يبيث عنها من صور متحركة وناطقة في التلفزيون (10، ص52) ويؤدي استخدام الاحداث الجارية والقضايا المعاصرة والمشكلات المهمة في اتساع رصيد الطلبة